۱.غسل جمعه

۳۷۳۰- ۳-[1] و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن أبي الحسن الرضا ع قال: سألته عن **الغسل يوم الجمعة- فقال واجب على كل ذكر وأ**[2] **أنثى عبد**[3] **أو حر**[4].[5]

۳۷۳۲- ۵-[6] و عنه عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال: قال أبو جعفر ع ال تدع الغسل يوم الجمعة فإنه سنة و شم الطيب إلى أن قال و قال **الغسل واجب يوم الجمعة**.[7]

تفسیر وجوب به ندب در کلام شیخ طوسی

فإن قال قائل كيف تستدلون بهذه الأخبار و هي تتضمن أن غسل الجمعة واجب و عندكم أنه سنة ليس بفريضة قلنا ما يتضمن هذه الأخبار من لفظ **الوجوب فالمراد به أن الأولى على الإنسان أن يفعله و قد يسمى الشيء واجبا إذا كان الأولى فعله**[8]

فأما ما روي من أن غسل الجمعة واجب و أطلق عليه لفظ **الوجوب فالمعنى فيه تأكيد السنة و شدة الاستحباب فيه و ذلك يعبر عنه بلفظ الوجوب**[9]

[1] - الكافي ۳- ۴۱- ۱ و التهذيب 1- ۱۱۱- ۲۹۱و الاستبصار 1- ۱۰۳- ۳۳۶.

[2] - كتب المصنف على هزة(أو) علامة نسخة.

[3] - في التهذيب- من عبد- هامش المخطوط-

[4] - في الاستبصار، و حر(هامش المخطوط).

[5] وسائل الشيعة ؛ ج3 ؛ ص۳۱۲

[6] - الكافي 3- ۴۱۷-۴.

[7] وسائل الشيعة ؛ ج3 ؛ ص۳۳۰

[8] تهذيب الأحكام (تحقيق خرسان) ؛ ج1 ؛ ص۱۱۲

[9] الإستبصار فيما اختلف من الأخبار ؛ ج1 ؛ ص۱۰۳

بازبینی #1
ایجاد شده 16 مارس 2025 16:53:32 توسط
به روزرسانی شده 16 مارس 2025 16:56:42 توسط